المسؤولية الجنائية لمسيري الشركات التجارية عن إساءة استعمال أموال الشركة التجارية في النظام السعودي "دراسة مقارنة"

إعداد الطالبة: ليان حسين عويض الأحمدي

إشراف: د. محمد حميد مضحي المزمومي

المستخلص

تصدر من بعض مسيري الشركات التجارية سلوكيات جنائية تضر بمصالح الشركة والشركاء والمساهمين واقتصاد الدولة وسمعة الاستثمار بها، وبما أنها تحدث في كيان مغلق ولن يتم العلم بها إلا بتنبه الأجهزة الرقابية الداخلية ومساعدة الأجهزة الحكومية؛ كان من الواجب تناول المسؤولية الجنائية لمسيري الشركة عن هذه الجريمة وتفصيل أحكامها الموضوعية والإجرائية. وتهدف الرسالة إلى توضيح الإشكاليات الموضوعية والإجرائية لأحكام الجريمة التي يقع الكثير في غلط فهمها بالشكل الصحيح وكذلك معرفة مدى نجاح كلاً من المنظم السعودي والتشريع الجزائري في تبني أحكام هذا التجريم المستحدث دون مخالفة القواعد النظامية الخاص ببلادهم ودون التعدي على المبادئ والمفاهيم الإدارية التجارية لتسير الشركة التجارية. وذلك من خلال تحليل النصوص الجنائية العامة وكذلك الخاصة ذات الطابع التجاري بالتنظيم السعودي والتشريع الجزائري ومقارنتهم ليتضح لنا مدى نجاح كلاً منهم في التكييف السليم لأحكام هذه الجريمة. وتنقسم هذه الدراسة لثلاث فصول يتناول الفصل الأول ماهية المسؤولية الجنائية لمسيري الشركات عن إساءة استعمال أموالها ويتناول الفصل الثاني قيام المسؤولية الجنائية لمسيري الشركات عن إساءة استعمال أموالها وبالفصل الثالث بيان الأحكام الإجرائية الجنائية لمسؤولية مسيري الشركات التجارية عن إساءة استعمال أموالها. وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن هذا التجريم يصدر من أشخاص ذو صفة خاصة "صفة تسيير الشركة" دون غيرهم؛ وأن مفهوم السلوك الجرمي "الاستعمال" يتسع ليشمل الاستعمال العادي فلا يشترط نية التملك ولا التسليم. وأخيراً هذه الجريمة تقع على جميع الشركات التجارية التي تمتلك شخصية اعتبارية وفقاً للتنظيم السعودي. وأما توصيات الرسالة فتتمثل في أنه كان يجدر بالمنظم السعودي توخي الدقة في وصفه للفاعل بهذا التجريم كما فعلت التشريعات المقارنة. كما توصي الدراسة المنظم السعودي وغيره من التشريعات المقارنة على الاهتمام بحماية حقوق الشركاء الموصين بشركات الأشخاص وتسويتهم بصغار المساهمين بشركات الأموال من جرائم مسيري الشركات؛ كون كلا الفئتين تبعد نظاماً عن تسيير الشركة وإدارتها في حين يمتلكون حصص في رأس مال الشركة التي تتقرر لها الحماية الجنائية.

The criminal liability of commercial companies' administrators for the misuse of the company's money in the Saudi law

"A comparative study"

Prepared by: Layan Hussein Alahmadi

Subervised by: Dr. Mohammed Almazmomy

Abstract

Some of the commercial companies' administrators behave in a way that is considered a criminal act towards the company's interests, shareholders, and partners. Those acts also impact the state's economy and reputation which will drive investors away. Given the nature of companies being as a closed entity, such behaviors will not be detected except with the help of internal oversight bodies and government sector. Therefore, all disciplines working for those companies should be given awareness about criminal responsibility toward this crime and to further details on its substantive and procedural provisions. This study aims to clarify the provisions of the crime and its associated issues that many misunderstand, as well as to know the extent of success both of the Saudi and Algerian legislation in adopting the provisions of this new criminalization without violating the legal rules of their country nor without infringing on the principles and commercial administrative concepts for the running of the commercial company. This can be achieved by comparing analysis of general criminal texts and commercial texts in Saudi and Algerian legislation. Therefore, this study is divided into three chapters. Firstly, this study defined the criminal liability of commercial companies' administrators for the misuse of the company's money. Secondly, the study explains the reasons for the criminal liability of commercial companies' administrators for the misuse of the company's money. Finally, a chapter that explains explain the criminal procedural provisions for the criminal liability of commercial companies' administrators for the misuse of the company's money. In conclusion, the study will highlight several suggestions and recommendations.